Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (9)Issue (2)February(2026)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي

الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي

م.د. أحمد مجيد علي

جامعة سامراء/ كلية العلوم الإسلامية / قسم الشريعة

Islamic economy and its role in achieving peace and social security

Dr. Ahmed Majeed Ali
ahmed.majid.a@uosamarra.edu.iq

الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فهذه دراسة تبين دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق السلم والضمان الاجتماعي، فيعتبر نظام الاقتصاد الإسلامي نظامًا اقتصاديًا عادلًا يهدف إلى تحقيق السلم والمساواة والعدالة الاجتماعية وإلى تحقيق التضامن الاجتماعي الذي يحقق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، ويدل هذا الى عظمة الشريعة الإسلامية وصلاحها لكل زمان ومكان وقدرتها على ملائمة تطور الحياة، ولها السبق في تشريع الدعائم الأولى للسلم والسلام والضمان الاجتماعي، بما حوته من نصوص زاخرة من القرآن الكريم والسنة النبوية العطرة، التي اهتمت بصلاح شؤون الأفراد المسلمين وغير المسلمين المتواجدين على أرض الإسلام، وتقديم يد العون للفقراء والمعوزين وتوفير حد الكفاية لهم، ليعم السلم والمودة والألفة والتراحم في المجتمع الواحد، وهذا ما فهمه وطبقه الخلفاء الراشدون بسياساتهم الاقتصادية، لتحقيق السِلم والضمان الاجتماعي، وقد خلصت الدراسة إلى صدق الشريعة الإسلامية الغراء في تحقيق السلم والضمان الاجتماعي وتقديم يد العون للفقراء والمحتاجين وتوفير حد الكفاية لهم. الكلمات الافتتاحية: (الاقتصاد الإسلامي، السلم الاجتماعي، الضمان الاجتماعي التعايش، المجتمع، حد الكفاية) .

ABSTRACT

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon our master Muhammad and his family and companions as a whole, but after:This is a study that shows the role of the Islamic economy in achieving peace and social security, so the Islamic economy system is considered a fair economic system that aims to peace, equality and social justice and to achieve social solidarity that achieves economic and social stability, and this indicates the greatness of Islamic law and its validity for every time and place and its ability to fit the development of life, and it has preceded the legislation of the first pillars of peace, peace and social security, with the texts that contain it A rich from the Noble Qur'an and the Frank Sunnah, which was concerned with the goodness of the affairs of Muslim and non -Muslim individuals present on the land of Islam, and to provide a helping hand to the poor and the destitute and provide them with sufficiency, to prevail in peace, affection, familiarity and compassion in one society, and the study concluded the sincerity of Islamic law glue in achieving peace and social security and providing a helping hand to the poor and needy and providing them with sufficiency ،.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فإن الشريعة الإسلامية الغراء حثت على رعاية أصحاب الحاجات من الفقراء واليتامى والمساكين وأصحاب الدخول الضعيفة واكرامهم وتقديم المعروف لهم، باعتبارها خاتمة الأديان متمثلة بمنهجها الكامل للحياة، الذي يهتم بالجانب المادي والمعاشي في حياتهم، لتؤكد معنى المساواة، ونجد ان من حكمته سبحانه وتعالى أن يتكون المجتمع من طبقات متفاوتة من حيث الغنى والفقر، ونجد انه سبحانه وتعالى شرع لهذا التفاوت أن جعل للفقير حقًا معلومًا في مال الغني، ونجد أنه تعالى حث الغني على الإنفاق والعطاء لينعم الفقير بالسِلم والأمن والمساواة في ضل هذا الدين بتطبيق وسائل السِلم والضمان الاجتماعي وترسيخ القيم الأخلاقية التي شرعها سبحانه، كونها من ثمرات الإيمان كالعدل، والإحسان، والمحبة، والتعاون...

أهمية البحث: تظهر أهمية البحث في بيان المقصود من الاقتصاد الإسلامي ، وتحقيق السِلم الاجتماعي، وتحقيق الضمان الاجتماعي.

أهداف البحث: يهدف البحث الى كثير من الأهداف ومنها:

- يهدف البحث على أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة أكدا على تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي، بما جاء فيهما من نصوص تشجع وتؤكد على ذلك، وهذا يدل على سبق الشريعة الإسلامية بنظامها الاقتصادي الإسلامي في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي بكل ما تحمله الكلمة من معنى .
- وإلى تأصيل السِلم والضمان الاجتماعي والذي يوظف حاليًا في عمل الجمعيات الخيرية ومنظمات المجتمع المدني بما تقوم به من رعاية وكفالة للأيتام وأصحاب الدخول الضعيفة وتقديم الإعانة لهم.
- وإبراز دور الشريعة الإسلامية الغراء بنظامها الاقتصادي المالي في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي.

منهج البحث: اتبعت المنهج الاستقرائي الاستنباطي الذي يتناسب مع الموضوع، بعد جمع المادة العلمية من مضانها، وتتبعت بعض آيات القرآن الكريم وتفسيرها وبعض الأحاديث النبوية الشريفة وشروحها، وذكرت في هذا البحث أهم صور ومجالات السِلم والضمان الاجتماعي وتأثيرها على حياة الفرد والمجتمع.

الدراسات السابقة: وجدت الكثير من الدراسات التي تناولت السِلم الاجتماعي وكذلك الضمان الاجتماعي، ولكن لم أجد عنوانًا مكتوبًا بـ((الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي))وقد اقتضت خطة البحث أن يشتمل على مقدمة وأربعة مطالب، وخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلت إليها وثبت المصادر.المطلب الأول: مفهوم الاقتصاد الإسلامي والسِلم والضمان الاجتماعي.المطلب الثاني: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق السِلم.المطلب الثالث: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق الضمان الاجتماعي.المطلب الرابع: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي لغير المسلمين.ثم خاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، وثم ثبت المصادر والمراجع، وقد بذلت في بحثي هذا جهدي وهو جهد المُقِل فما أصبت فمن الله تعالى وما أخطأت فمن نفسي، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المطلب الأول: مفهوم الاقتصاد الإسلامي والسلم والضمان الاجتماعي

يُعد الاقتصاد الإسلامي أحد الركائز الأساسية في المجتمع الإسلامي المتكامل، فليس الاقتصاد في الإسلام مجرد نشاط مالي، وإنما منظومة أخلاقية تهدف إلى تحقيق عدالة اجتماعية، ومن تلك المنظومة الاقتصادية السلم والضمان الاجتماعي، وسأذكر ذلك في ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الاقتصاد الإسلامي لغة:

الاقتصاد لغة: التوسط والاعتدال واستقامة الطريق، (ابن منظور ٢٠٢٤م، ج١١، ص١٧٩)، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾، (لقمان: ١٩)أي توسط فيه بين الدبيب والإسراع، (البغوي، ٢٠٠٠م، ج٣، ص٤٢٤)، وقوله: ﴿أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞ ﴾، (المائدة: ٦٦) **الاقتصاد الإسلامي اصطلاحًا:** هو علم يعنى بدراسة المواد وتنميتها للكسب الحلال واشباع الحاجات وفق أحكام الإسلام، (المصري، ٢٠١٠م، ج١، ص٢٢).

الفرع الثاني: تعريف السِلم لغة واصطلاحا:

السلم لغة: إنقياد وإخلاص، إنقاد وأخلص الدين ودخل في السِلم ، ورضي بالحكم، والسلام من أسماء الله تعالى، والسِلم:ضد الحرب، (إبراهيم مصطفى وآخرون، د.ت، ١ج، ص٤٤٦)**وإصطلاحًا:** وهو عبارة عن جملة من المبادئ والقيم والأفكار والسلوك التي تهدف إلى حُسن التعايش والإحساس بالإنتماء الى المجتمع، وهو نقيض العنف وهو حالة من المصالحة والوئام بين جميع المكونات والقوى الاجتماعية، مع غياب مظاهر العنف والخوف والقهر في المجتمع، (أحمد، ٢٠٢٣م، ص٢)، بما يوفره من استقرار وعدل وأمن لجميع حقوق افراد المجتمع.ويمكن القول بأن السلم هو إيجاد حالة من الأمن والثقة والأطمئنان داخل المجتمع الواحد وبغياب السِلم غياب الأمن وهو مطلب ضروي لاستقامة الحياة وبدونه يسود الخوف وعدم الارتياح، والسِلم من نِعم الله تعالى، وهو ضرورة لاستقامة الحياة، وهو مقصد شرعي لاستقامة المجتمع، (عبدالحليم، ١٠١٢م، ص:٢)**الفرع الثالث: تعريف الضمان لغة واصطلاحا:الضمان لغة:** الضمين: الكفيل، فيقال: ضمن على أهله ونحوهم: صار كلاً وعالةً عليهم، والضمان: الكفالة والالتزام، (ابن منظور ٢٠٢٤م، ج١٣، ص٢٥٧)**واصطلاحا:** رد مثل الهالك إن كان مثليًا أو قيمته أن كان قيميًا، (ابن عابدين، ١٩٩٢م، ج٦، ص٤٩٢)، ومصطلح الضمان أطلقه الفقهاء على عدة مسميات من أهمها: الكفالة، ثم جاء الكُتاب المعاصرون فحاولوا حصر مسميات هذا المصطلح، فجعلوه تحت مسميات كثيرة والذي يهمنا منه ما يناسب موضوع البحث وهو أن يحس كل فرد من أفراد المجتمع بأن عليه

واجبات يتعين عليه أداؤها، ويكون الضمان الاجتماعي بتقديم المساعدة من قِبل الدولة وبعض ميسوري الحال للمحتاجين دون أن يتطلب دفع اشتراكات مقدمة منهم، ومفهوم الضمان ينطلق من مفهوم الاستخلاف الذي بني على الأسس الإيمانية والأخلاقية وتطبيق العدالة في الحاضر والمستقبل.**الضمان الاجتماعي:** هو نظام شامل يضمن توفير الدعم والحماية لمن يواجه تحديات اقتصادية تؤثر على تأمين الاحتياجات الأساسية له، وهو لا يختصر على الدعم المالي بل يشمل تقديم الكثير من الخدمات التي تهدف الى الاستقرار والسلم للفرد والمجتمع ليوفر مستوى حياة لائق ليضمن لمن يعيش على هذه الأرض أن يكون مرتاح البال طيب النفس، (الغريب،٢٠٠٩م،ص٤٤).

المطلب الثاني: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق السلم

لو تتبع المتصفح لآي القرآن الكريم فإنه سيجد بأن لفظة السِلم وما اشتقت منه قد وردت كثيرًا في القرآن الكريم وكثرة ورود هذه اللفظة يوجه نظر القارئ والمتصفح إلى مبدأ السِلم في الإسلام، وكذلك اعتنت السنة النبوية المطهرة اعتناءً بالغاً بقضية السِلم والسلام لذلك نجد أن هناك كثيراً من الاحاديث والتوجيهات النبوية تعزز أدلة القرآن الكريم التي نصت على أهمية السِلم، وكذلك لم يغفل الدين الإسلامي عن قضية الضمان الاجتماعي بل أولاه أهمية لا تقل شأنًا عن أهمية السلم، لأن له علاقة كبيرة في تحقيق السلم المجتمعي، حيث يسهم إسهامًا كبيرًا في تعزيز روح التعاون بين المجتمعات، وسأذكر أدلة ذلك من الكتاب والسنة في فرعين:**الفرع الأول: دور القرآن الكريم في تحقيق السِلم** :لو أمعنا النظر في كتاب الله، تبارك وتعالى، سنجد أنّ الآيات الكريمة قطعية الدلالة على أن أصل العلاقات الاجتماعية مع بقية الأمم قائمة على السلم، إلا أن يكون هنالك اعتداءً، فيلجأ المسلمون إلى الدفاع عن النفس، أو صداً لهجوم مباغت، ومن تلك النصوص:• قال تعالى : ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾، (الأنفال: ٦١)، ففي الآية الكريمة دلالة واضحة على أن علاقة المسلمين بغيرهم هي علاقة سِلمٍ لا حرب، والباعث على القتال هو العدوان، والحرب لا تكون إلا للضرورة ، ودفع العدوان ومقاومة الغاصبين والمحتلين،(القرطبي،٢٠٠٣م،ج٨،ص٤١ الدين الإسلامي دين سلم ومصالحه، حتى في حال الحرب والشد والجذب يأمر اللهُ تعالى نبيه –صلى الله عليه وسلم– أن إذا أراد الأعداءُ المسالمةَ والمصالحة ومالوا إليها فمل إليها وأرضَ بها، فأي مسالمة أعظم من أن تُسالم أعدائك وتصالحهم وأنت بحالة حرب.•وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴾، (البقرة: ٢٠٨)، دلت الآية بعمومها على أن تحقيق السلم بكل أنواعه أمر لا بد منه فسِلم مع نفسك ، فلا تتعارض جوارحك بأن تقول قولاً يناقض قلبك، وسِلمٌ مع المجتمع الذي تعيش فيه، وسلم مع الكون الذي يخدمك جماداً ونباتاً وحيوانًا، (الشعراوي، ١٩٩٧، ج٢، ص٢٢٠).لا شك عند كل ذي لُبٍ أن الحرب ومقدماتها بين أهل الإسلام وغيرهم من الأمم، إن لم تكن بمحلها الذي هو إرادة الخير للناس ودخولهم الى دين الإسلام الذي هو دين النجاة والصلاح والفلاح في الدنيا والآخرة ، فهي خطوة من خطوات الشيطان، وخطوة تفرقة وشقاق • وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾، (الحجرات: ١٣)، فالدين الاسلامي جعل التعارف فيما بين البشر جميعهم مسلمهم وكافرهم تقيهم وفاسدهم، وسيلة ودعوة للسلم ونشر العلاقات، وما أباح الإسلام القتال إلا لدفع الاعتداء، وليس القتال لدفع الاعتداء إلا دعوة إلى السلام القوي الفاضل، (أبي زهرة، د.ت، ج٢، ص٦٥٢).لو كان الأصل بين الناس هي الحروب والقتال لما أمرهم الله تعالى بالتعارف فيما بينهم ونشر العلاقات الفاضلة، فالإنسان بطبعه ميال إلى معارفه ومن تربطه معهم علاقات اجتماعية، فلذلك هو ينأى بنفسه بعيدًا عن أن تكون له مشكلات تحيط به فيكون السِلم حينئذ هو اللغة السائدة.**الفرع الثاني: دور السنة النبوية في تحقيق السِلم:**المتتبع للدين الإسلامي ورسالته الخالدة العظيمة التي جاءت نورًا للبشرية جمعًا يدرك حقيقة انها رسالة سلام وأمن واستقرار ومحبة وطمأنينة، فالإسلام منذ أن طلع فجره وأشرق نوره في آفاق الدنيا دعا إلى السلم بمختلف أنواعه، باعتباره ضرورةً من ضروريات الوجود الإنساني، ووضع خطةً رشيدة وطريقةً مثلى تبلغ بالإنسانية إلى الرقي والتقدم في جميع مجالات الحياة، وهذا ظاهر جلي، فلفظ الإسلام الذي هو عنوان هذا الدين مأخوذ من السلام، فالسلام والإسلام يلتقيان في توفير الطمأنينة والأمن والسكينة، والإسلام ذاته وطبيعته سلم، لذلك أعتنت السنة النبوية المطهرة بالسلم وأدواته اعتناءً لا يقل عن إعتناءُ القرآن بذلك، ومن نصوص السنة:

• قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: ((من حمل علينا السلاح فليس منا))، (البخاري، ١٩٧٤م، ج١، ص٩٨) لا شك أن في حمل السلاح وإشهاره على مجتمع المسلمين إنما هو ترويع لهم وإخافتهم حتى وإن لم يُقتل به أحد، وقد نهت الشريعة الغراء نهيًا بالغًا عن ترويع المسلمين ، وقد دعا النبي–صلى الله عليه وسلم– بهذا الحديث الشريف دعوة صريحة لإحترام نظام الأمن الداخلي والسلم المجتمعي،(العيني،د.ت،ج٢٤،ص١٨٧).• وقال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: ((لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه))، (البخاري، ١٩٧٤م، ج١، ص٦٨).

يبين لنا نبينا الكريم –صلى الله عليه وسلم– أن المسلم الكامل هو الذي يسلم الناس من شروره وأذاه، والمؤمن الكامل هو الذي يأمنه الناس على دمائهم وأموالهم وأعراضهم، على هذا الركن العظيم (السِلم) يعتمد صرح الإسلام وترتكز أسس المجتمع الإسلامي القويم بالمسالمة ومنع الشر بين الأفراد والجماعات والأمم، ثم بالتعاون وإيصال الخير وتبادل المنافع، وما قامت المدن وما شيدت الحضارات وما نهضت الأمم وما استقر العلماء والمفكرين وعامة الناس وخاصتهم إلا بالأمن والسلام، (شاهين ، ٢٠٠٢م، ج١، ص١٥٣).• وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم))، (البخاري، ٢٠٠٢، ج١، ص١١).بين لنا نبينا –صلى الله عليه وسلم– أن ديننا دين سِلم ومصالحة لا دين حرب مشاحة، لذلك حثنا على ترك أذى المسلمين بكل ما يؤذي، وأعلمنا أن السر في ذلك إنما هو حسن التخلق مع العالم المحيط بنا، وقد نص أهل العلم أن الأبرار هم الذين لا يؤذون ولا يرضون بالشر، لذلك فالمسلمون بعيدون عن الشر، (ابن الملقن، ٢٠٠٨م، ج٢، ص٤٩٢)• وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: لرجل سأله: أي الإسلام خير؟ قال ((تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف))، (البخاري، ٢٠٠٢م، ج١، ص١٢).وهذا حضٌّ منه –صلى الله عليه وسلم– على تأليف قلوب المؤمنين، فيكون المجتمع بذلك مجتمع أمن، وسلام، ومحبة، ووئآم، وأن أفضل الأخلاق الإسلامية هو خلق الألفة ببعضهم بعضاً، وتحببُهم وتوادّهم فيما بينهم، واستجلاب ما يؤكد ذلك بينهم بالقول والفعل، من التهادى، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، ونهى عن أضدادها من التقاطع، والتدابر، والتجسس، والتحسس، والنميمة، والألفة والمحبة والتودد أحد أوامر الدين وأركان الشريعة، (عياض، ١٩٩٨م، ج١، ص٢٧٦).

المطلب الثالث: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق الضمان الاجتماعي

لقد عنى الدين الإسلامي إعتناءً خاصًا في تطوير وانعاش الاقتصاد، وذلك لأنَّ الاقتصاد في الماضي والحاضر والمستقبل يشكل عصب الحياة، بل ومدار الحياة عليه فهو يؤثر تأثيرًا مباشرًا على حياة المجتمع الدينية والسياسية والفكرية، فالمجتمع الذي يكون اقتصاده قويًا يكون ذا علمٍ وقوةٍ وسيادةٍ بخلاف المجتمع الذي يكون اقتصاده ضعيفًا فإنه غالبًا ما يكون مجتمع يسوده الجهل والتخلف والضعف، وقد حرص الإسلام على أن يكفل للفرد المسلم حياة مستقرة دينيًا وفكريًا وعلميًا وسياسيًا وفي جميع مجالات الحياة، فشرَع الشارع الحكيم نظامًا اجتماعيًا يكفل العيش الكريم لجميع أفراده، ودلَ على ذلك كتاب الله تعالى وسنة نبيه ومصطفاه –صلى الله عليه وسلم– ، وسأذكرها في فرعين:

الفرع الأول: دور القرآن الكريم في تحقيق الضمان الاجتماعي:التضامن الاجتماعي الاقتصادي في الإسلام لا يخلو عن كونه مسؤولية اجتماعية تعاونية بين أفراد المجتمع ككل، وهي بذلك لا شك تشكل صورة من أبهى صور المعونة والتماسك التلاحم المجتمعي وحث على ذلك القرآن الكريم في مواضع كثيرة ومنها:•قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾، (التوبة: ٦٠). ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة من تُصرف لهم الزكاة، وهي أحد أركان الإسلام وقواعده واسسه، والتي ما شرعت إلا لإغناء الفقراء، والأخذ بيد الضعفاء وتحقيقًا لمبدأ التضامن الاجتماعي والإسلام يحض على التعاون ويكره التباعد والتنافر بين الناس، لذا حدد مصارف الزكاة تحديدا دقيقا واضحا لغاية معينة وهي علاج الفقر، ومواساة للضعفاء والعاجزين، وهو بهذا يشكل تضامنًا اجتماعيا يساعد بشكل مباشر في تحقيق السِلم من خلال النظام الاقتصادي الإسلامي، (سيد قطب،١٩٩٢،ج١ص١٦٦٨).

• وقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾، (المائدة:٢)، حرص الإسلام على أن تكون العلاقة بين أفراد مجتمعه علاقة تضامنية تعاونية يساعد غنيُهم فقيرَهم، ويقوم القوي بشؤون العاجز على قدر استطاعته بل أكد الشارع الحكيم على أن تكون المساعدة مع اللطف بالقول وعدم الإيذاء بقول أو فعل، وبهذا فإن الإسلام يسمو بالإنسان حتى لا يقع الفرد المسلم بحضيض الأنانية والكبر، بل ليكون مساعدًا متضامنًا مع أبناء مجتمعه مع لطفه بهم، وهذا التضامن الحقيقي الذي جاء من خلال نظام اقتصادي اسلامي متكامل.• وقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ (الحجرات: ١٠) الشعور الذي توحي به هذه الآية الكريمة هو أن التضامن والتكافل القائم بين أفراد المجتمع إنما هو بين الأخ إخوانه المسلمين، وهذا هو الغرض الأساسي الأول، والهدف الأساسي الإسلامي الأسمى هو المقصود من الصدقة والإنفاق في سبيل الله، والإسلام يحافظ بكل ما في الإمكان على شعور المسلم، ويعمل بكل الوسائل على صيانة كرامته كيفما كانت الظروف، وهذا التضامن فيما بين الأفراد، والنظام الاقتصادي التعاوني لا تكاد تجده إلا في الاقتصاد الإسلامي، (الناصري، ١٩٨٥ ج١، ص١٧٦).**الفرع الثاني: دور السنة في تحقيق الضمان الاجتماعي:**أقام الإسلام نظامًا اجتماعيًا متكاملًا قائمًا على دعم أواصر الأخوة والتضامن والتكافل فيما بين أفراده جميعًا من مساعدة المحتاجين ومد يد العون للمعوزين

وإطعام الفقراء والمساكين، والقدوة الأولى بهذا التضامن هو رسول الله–صلى الله عليه وسلم–، وهذه بعض نصوص السنة النبوية التي حثنا وأرشدنا اليها ومنها:• قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعودك؟ وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني، قال: يا رب وكيف أطعمك؟ وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان، فلم تطعمه؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، يا ابن آدم استسقيتك، فلم تسقني، قال: يا رب كيف أسقيك؟ وأنت رب العالمين، قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي))، (مسلم ١٩٧٤م، ج٤، ص١٩٩٠)وهذه صورة من أعظم صور التضامن بين أفراد المجتمع، وهي تقديم المساعدة عند الإحتياج لها في وقت الشدة والعوز، ولا شك أن ذلك يقوي أواصر التوادد والتعاطف والتسامح والتراحم بين أفراد المجتمع الواحد، (شاهين،٢٠٠٢م،ج١٠،ص٣٣)، وهو مقصد شرعي لاستقامة الحياة وإظهار الثقة والتحابب داخل المجتمع المسلم.• وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)) (مسلم، ١٩٧٤م، ج٤، ص١٩٩٩).الإسلام دين مبني على المودة والألفة والاجتماع والترابط بين بني البشر جميعًا فكلهم لآدم وآدم من تراب، وإذا كان المجتمع الإنساني يشبه البنيان، كان التماسك بين لبناته أساس قوته وصلابته، وزيادة نفعه ، وطول بقائه، وكما يبدأ البنيان بلبنتين ثم ثلاثا ثم أربعا إلى أن يكتمل ويعظم، يبدأ يتماسك المجتمع البشري بالأبوين وأبنائهما، فكان الأمر ببر الوالدين تلاه الأمر بصلة الرحم، ثم الأمر بالإحسان إلى الجار، ثم الإحسان إلى المسلم، ثم الإحسان إلى غير المسلم بل حتى الإحسان إلى البهائم، ثم إن الإسلام لا يستهدف مجتمعا متقاتلا متباغضا ولا يستهدف مجتمعًا مسالمًا متباعدًا، بل يستهدف مجتمعا متكافلا متواصلا متحابا متفاعلا كمثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى وتعين إحداهما الأخرى وكمثل البنيان يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، (شاهين، ٢٠٠٢م، ج١٠، ص٨).• وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا ، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه))، (مسلم، ١٩٧٤م، ج٤، ص٢٠٧٤)هذا الحديث حديث عظيم جامع لأنواع العلوم والقواعد والآداب ومعنى نفَس الكربة: أزالها، وفيه فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم والانفاق عليهم بما تيسر من علم أو مال، وفضل إنظار المعسر وفضل المشي في قضاء حوائج الناس، وذلك يؤثر تأثيرا مباشرا في العلاقة التضامنية فيما بين أفراد المجتمع ويجعله مجتمعًا متضامنًا يسوده السلم والاستقرار ويعزز فيه روح الاخوة التي أرادها الله تعالى، (النووي، ١٩٧٤م، ج١٧، ص٢١).• وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((من كان معه فضل ظهر، فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد، فليعد به على من لا زاد له))، (مسلم، ١٩٧٤م، ج٣، ص١٣٥٤).هذا الحديث فيه حث على الصدقة والإحسان الى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاخرين فبمجرد أن يرى المسلم حاجة أخيه يؤدي إليه هذه الحاجة دون أن يعرضه للسؤال وفي ذلك صورة واضحة للضمان الاقتصادي بين أفراد المجتمع المسلم، وهذا هو التصرف الذي يريده الله سبحانه وتعالى منا أن نطبقه في مجتمعنا، ليحل السلم والسلام والأمن والأمان والأستقرار والتضامن ليكون المجتمع ممتثلًا لأمره تعالى جابرًا لخواطر الآخرين، (النووي، ١٩٧٤م، ج ١٢، ص٣٣).

المطلب الرابع: دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي لغير المسلمين:

لا يقتصر السلم والضمان الاجتماعي في النظام الاقتصادي الإسلامي على المسلمين فقط بل يشمل جميع الأفراد الذين يعيشون في المجتمع الإسلامي ويظهر ذلك جليًا قي كثير من آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة وفعل الصحابة والتابعين –رضوان الله تعالى عليهم أجمعين– وسأذكرها في ثلاثة فروع:**الفرع الأول: دور القرآن الكريم في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي لغير المسلمين:**المتتبع لآيات القرآن الكريم يجد أن النبي محمد –صلى الله عليه وسلم– بُعث الى الناس كافة، وأن الله تعالى أرسله رحمة للعالمين، وان الإسلام هو دين السلام، ولا شك أنه يحث على المسؤولية الاجتماعية والتعاونية، وأن أحد مصارف الزكاة هو للمؤلفة قلوبهم، ليكون المجتمع الإسلامي مجتمع فيه تماسك وتعاون وتضامن وشعور بروح المواطنة، والشعور بالمسؤولية تجاه الآخرين وآيات القرآن الكريم أشارت الى ذلك في مَواطن كثيرة ومنها:

- قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ ، (الأنبياء: ١٠٧)، قيَم الدين الإسلامي قيَم عظيمة، فهو دين رحمة، وشفقة، ومحبة، وعدل، وتسامح، لذلك فإن الله أخبر أنه أرسل النبي–صلى الله عليه وسلم– رحمة، والمسلمون بحكم الاقتداء بنبيهم _صلى الله عليه وسلم_ لا بد أن يكونوا رحماء أيضًا للمسلمين ولغيرهم، ولأنهم يرتبطون بغير المسلمين بروابط، وعليهم تجاههم حقوق، منها روابط انسانية، واجتماعية، واقتصادية، وربما قرابة وصلة رحم، والمخالفة في الدين لا تُسقط هذه الحقوق، بل القيم الاسلامية تدعو إلى روابط الأخوة والصداقة، وتبادل المصالح والمنافع، (الشعراوي، ١٩٩٧م، ج٦، ص٢٣٧٥).

- وقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُۥ ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا ﴾، (فاطر:٣٩)، لقد أقر الاقتصاد الإسلامي التفاوت في الأرزاق والدخول بين الناس، فهي تختلف من شخص لآخر، وهذا بديهي مُشاهد، لذلك فالاقتصاد الإسلامي يقوم على أساس تضامني وتعاوني بين جميع أفراد المجتمع، ونظرة الاقتصاد الاسلامي للمال على أنه إنما هو وسيلة لنفع أفراد المجتمع، في سبيل الصالح العام، فيعتبر صاحب المال مسؤولاً عن ماله أمام الله تعالى وأمام المجتمع، (الشعراوي، ١٩٩٧م، ج٦، ص٢٣٧٥).**الفرع الثاني: دور السنة النبوية في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي لغير المسلمين:**الشريعة الإسلامية أتت خاتمة للشرائع، ففي تطبيق ما جاء فيها يتحقق الأمن والسلام، وعندما دخل سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم يثرب (المدينة المنورة) وكان يسكن فيها المسلمين وغير المسلمين، فكتب النبي – صلى الله عليه وسلم– دستورًا ينظم العلاقة بين مكونات المجتمع مبني على اساس المواطنة، وهو أول وافضل دستور للعدالة وحماية الأقليات بما تتضمنه بنوده من تحقيق للعدالة والسلام والضمان الاجتماعي، ويضمن هذا الدستور الحقوق والواجبات لجميع من يعيش على هذه الأرض، ومن بنوده: ((أن اليهود أمة مع المسلمين، لليهود دينهم وللمسمين دينهم))، (البوطي، ٢٠٠٧، ص١٥١)، وشمل جميع ما يمكن أن يعالجه أي دستور حديث، بوضع الخطوط الكلية لنظام الدولة الداخلي والخارجي، وكان هذا الدستور الأساس المتفق عليه بين المسلمين وجيرانهم من اليهود، لتحقيق السِلم والسلام والتضامن والتعايش السلمي ولتبرز عدالة هذا الدين.والمتتبع للهدي النبوي يجد أن السنة المطهرة أولت السِلم والأمن والتعايش المجتمعي ومساعدة المحتاجين ومد يد العون للمعوزين بما لا يقل عن اعتناء القرآن الكريم بذلك بنصوص كثيرة ومتعددة ومنها:
- أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ((عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمرٍ أو زرعٍ))، (البخاري: ٢٠٠٢م، ج٢، ص٨٢٠).يرشدنا هذا الحديث إلى أنه –صلى الله عليه وسلم– لما فتح خيبر وكان اهلها من اليهود، عاملهم على المشاركة في انتاج الأرض ويكون لهم نصف ناتجها، ويقومون بخدمتها وسقيها، وهذا يبين لنا أن الإسلام جاء لينظم العلاقات والمعاملات المالية بين الناس، وجعلها قائمة على مبدأ التعاون والألفة والبعد عند النزاع والشقاق، ليكون المجتمع المسلم مع غيره من الديانات الأخرى متضامنًا ومتماسكًا، لينعم المجتمع بالعيش الرغيد، ويحل فيه السِلم والسلام والضمان الاجتماعي، (ابن الملقن، ج١٥، ص٢٥٤).
- وثبت أن النبي –صلى الله عليه وسلم– اشترى من يهودي طعاما إلى أجل معلوم وارتهن منه درعا من حديد، (البخاري، ٢٠٠٢م، ج٢، ص٧٨٤). لا شك أن هذا التعامل منه –صلى الله عليه وسلم– كان يسهم في إحلال السلم والضمان الاجتماعي معًا، فهو سلم من وجه، حيث أن من يكن لك العداوة لا يتعامل معك، ومن وجه آخر هو تضامن وتنمية لتجارة غير المسلمين من حيث التعامل معهم، وتقديم صورة ناصعة مشرقة عن تعاليم الدين وتعامله مع الديانات الاخرى، على أساس أن تطبيق الاقتصاد الإسلامي له الدور الكبير في تحقيق السِلم والتكافل في المجتمعات كافة، (النووي،١٩٧٢،ج١١،ص٤٠).
- وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار))، (البخاري، ٢٠٠٢م، ج٧، ص٦٢)هذا توجيه عظيم من رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في سبيل استثمار الجهود والطاقات وتوظيفها نحو القيام بشؤون الأرامل والأيتام والفقراء والمساكين لا سيما بالانضمام للمؤسسات الخيرية والاغاثية ومساعدة المجتمع ككل، فالنبي –صلى الله عليه وسلم– لم يُفرق بين الأرملة المسلمة وغير المسلمة، والمسكين المسلم وغير المسلم، وأخبر أن الذي يسعى لمساعدتهم فإن له المكانة العظيمة، ومثله كمثل الذي يجاهد في سبيل الله لاعلاء كلمة لاإله الا الله محمد رسول الله، والذي يصلي دون انقطاع ويحافظ على صومه دون انقطاع، وبما أن هؤلاء وعدهم الله تعالى بالجنة بآيات كثيرة فكذلك الساعي على الأرملة والمسكين، ولم يفرق النبي –صلى الله عليه وسلم– بين أن تكون الأرملة أو المسكين مسلِمين أو غير ذلك، (العيني، د.ت، ج٢٢، ص١٠).
- وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((كلكم راع ، وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته))، (البخاري، ٢٠٠٢م، ج٢، ص٥).يرشدنا حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بعمومه أن كل شخص مسؤول عن اسرته ومجتمعه وبلده، بأن يطبق ما أراده الشارع الحكيم بتعزيز الأمن والسلم الاجتماعي، ويُلقى عليه شيء من مسؤولية رعاية بلده بتعزيز التنمية، والاستقرار الذي أراده الله تعالى وفيه رعاية لحقوق الافراد من غير تفريق بين إذا كانوا مسلمين أولا، (العيني ، د.ت، ج٦،ص١٩٠).

الفرع الثالث: دور الصحابة ومن بعدهم في تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي لغير المسلمين:

لا يقتصر تحقيق السِلم والضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي على المسلمين فقط بل يشملهم ويشمل غير المسلمين الذين يعيشون على أرض الإسلام وسأذكر بعض النصوص التي تدل على ذلك ومنها:

• ان الخليفة عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–((وهو بباب قوم وعليه سائل يسال: شيخ كبير ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه، وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي، قال: فما ألجأك الى ما أرى ؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، قال: فأخذ عمر بيده، وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل، ثم أرسل الى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباءه؛ فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ ، (التوبة: ٦٠)، والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ووضع عنه الجزية وعن ضرباءه، قال: قال أبو بكرة: أنا شهدت ذلك من عمر ورأيت ذلك الشيخ))، (الأنصاري، ١٩٧٤م، ص١٣٩).

• وكتب الصحابي الجليل خالد بن الوليد لأهل الحيرة في كتاب الصلح عند فتح بلادهم ((وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيًا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طُرحت عنه الجزية وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام))، (الأنصاري، ١٩٧٤م، ص١٥٧).

• وكتب الخليفة عمر بن العزيز –رحمه الله– الى عدي بن أرطأة ((أنظر من قبلك من أهل الذمة، من كان منهم قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب، فاجرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه))، (أبي عبيد، د.ت، ص٦٤)وبعد عرض ما سبق من فهم الصحابة ومن بعدهم يتبين أن النظام الاقتصادي الإسلامي هو نظام سلام وطمأنينة يضمن الحياة الكريمة لمن يعيش على أرضه وإن كان على غير دين الإسلام، فحين نجد أن الاقتصاد الإسلامي يطبقه ولي الأمر، نجد آثاره واضحة على الفرد والأمة من توفير الكفاية للفرد، بحيث يكون لا يحتاج لغيره، ويكون مجتمع خالٍ من الجريمة، خالٍ من الفساد والانحلال الأخلاقي، وبهذا تتجلى عظمة الشريعة الإسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان، أينما حلت حل السلام والامن والأمان والايمان، وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وأُصلي وأُسلم على سيدنا محمد سيد أهل الأرض والسماوات وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فقد تناولت في طيات هذا البحث ((الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق السلم والضمان الاجتماعي)) وقد خلصت من خلاله إلى نتائج، أهمها:

١–عظمة الشريعة الإسلامية وصلاحها لكل زمان ومكان، وقدرتها على ملائمة تطور الحياة.

٢–الدين الإسلامي دين تكافل لا استغلال، ودين يسر لا عسر.

٣–الدين الإسلامي هو دين سِلم وسلام وطمأنينة، كونه يؤكد على بذل فضل المال والطعام والدواب لمن لا يمتلك ذلك لما فيه من الأجر والثواب.

٤–الدين الإسلامي يحث على إعانة المحتاجين وخاصة في أوقات المحن والأزمات والمجاعات والحروب، وضرب أروع الأمثلة في ذلك.

٥–صلاحية ديننا الإسلامي المتمثل بالاقتصاد الإسلامي الذي حينما يطبق التطبيق الأمثل نجد ونلمس آثاره على الفرد والمجتمع.

٦–تعاليم الاقتصاد الإسلامي تحث على إنفاق الفضل أو الرزق الزائد عن الحاجة، ومن يمتنع يُحرم الأجر والمثوبة من الله تعالى.

٧–الدين الإسلامي هو صاحب السبق في وضع الدعائم الأولى للسِلم والسلام وكذلك النصوص الكثيرة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة لتحقيق الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية.

٨–نظام الضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي يحد ويقلل من مستويات الفقر بما يحققه من حد الكفاية للفرد.

٩–الضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي يحقق الأمن والسلام في المجتمع ويعمل على الحد من الجريمة والقضاء على الفساد والانحلال الأخلاقي.

Reference
المصادر والمراجع

١– ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي .(2009) .التوضيح لشرح الجامع الصحيح .ط. ١. دار النوادر.

٢– ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين .(2023) .لسان العرب .ط. ٣. بيروت: دار صادر.

٣– أبي زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد .(1974) .زهرة التفاسير .دار الفكر العربي.

٤– أبي عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي. (تحقيق: خليل محمد هراس). (د.ت) .كتاب الأموال .بيروت: دار الفكر.

٥– أحمد، ياسر مظهر. (٢٠٢٣) .السلم المجتمعي في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وفي ظل خطابات المرجعية الدينية.

٦– الانصاري، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة. (تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد). (د.ت) .الخراج .المكتبة الأزهرية للتراث.

٧- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي .(2001) .الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر). ط. ١. دار طوق النجاة.

٨- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي .(2000) .معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي (تحقيق: عبد الرزاق المهدي). ط. ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٩- الزحيلي، وهبة بن مصطفى .(2001) .التفسير الوسيط . دمشق: دار الفكر.

١٠- الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت) .وسطية الإسلام وسماحته . دار الفكر.

١١- شاهين، موسى. (د.ت) .فتح المنعم شرح صحيح مسلم .ط. ١. دار الشروق.

١٢- الشحود، علي بن نايف. (د.ت) .الإنسان بين علو الهمة وهبوطها.

١٣- الشحود، علي بن نايف. (د.ت) .المفصل في أحكام الربا.

١٤- الشعراوي، محمد متولي .(1997) .تفسير الشعراوي – الخواطر. مطابع أخبار اليوم.

١٥- عياض، القاضي. (١٩٩٨) .كمال المعلم بفوائد مسلم .دار الوفاء.

١٦- المصري، رفيق يونس .(2009) .بحوث في الاقتصاد الإسلامي .دمشق: دار المكتبي.

١٧- الناصري، محمد المكي .(1985) .التيسير في أحاديث التفسير .ط. ١. دار الغرب الإسلامي.

١٨- النووي، يحيى بن شرف .(1972) .المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .ط. ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٩- الهلالي، محمد تقي الدين بن عبد القادر .(1987) .التقدم والرجعية .مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٢٠- الغريب، عبدالعزيز علي(٢٠٠٩). مدى رضى المستفيدون من الضمان الاجتماعي عن الإجراءات الإدارية وسبل تطويرها. الرياض.

٢١- عامر سليمان عبدالملك(١٩٩٨).الضمان الاجتماعي في ضوء المعايير الدولية والتطبيقات العلمية.منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت.

٢٢- القرطبي، أحمد بن أبي بكر بن فرج. الجامع لأحكام القرآن.(٢٠٠٣).(تحقيق: هاشم سمير البخاري). دار علم الكتب. الرياض.

٢٣- عبدالحليم، جيهان الطاهر محمد (٢٠١٢).التأصيل الشرعي للأمن الاجتماعي في القرآن الكريم والسنة النبوية والفقه الإسلامي. الملتقى الفقهي.

٢٤- العيني، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين. (د.ت). عمدة القاري شرح صحيح البخاري).دار إحياء التراث العربي. بيروت.

1. Abu Ubayd, Al-Qasim ibn Sallam ibn Abdullah al-Harawi al-Baghdadi. (Edited by Khalil Muhammad Harras). (n.d.). *Kitab al-Amwal*. Beirut: Dar Al-Fikr.
2. Abu Zahra, Muhammad ibn Ahmad ibn Mustafa ibn Ahmad. (1974). *Zahrat al-Tafasir*. Dar Al-Fikr Al-Arabi.
3. Ahmed, Yasser Mazhar. (2023). *Al-Silm al-Mujtama'i fi al-Mawathiq al-Dawliyya li-Huquq al-Insan wa fi Zil Khitabat al-Marji'iyya al-Diniyya*.
4. Al-Ansari, Ya'qub ibn Ibrahim ibn Habib ibn Sa'd ibn Habtah. (Edited by Taha Abdul Rauf Saad, Saad Hassan Muhammad). (n.d.). *Al-Kharaj*. Al-Maktabah Al-Azhariyyah lil-Turath.
5. Al-Baghawi, Al-Husayn ibn Mas'ud ibn Muhammad ibn al-Farra' al-Shafi'i. (2000). *Ma'alim al-Tanzil fi Tafsir al-Qur'an = Tafsir al-Baghawi* (Edited by Abdul Razzaq al-Mahdi) (1st ed.). Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi.
6. Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma'il Abu Abdullah al-Ju'fi. (2001). *Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah ﷺ wa Sunanihi wa Ayyamihi = Sahih al-Bukhari* (Edited by Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir) (1st ed.). Dar Tuq al-Najat.
7. Al-Hilali, Muhammad Taqi al-Din ibn Abdul Qadir. (1987). *Al-Taqaddum wa al-Raj'iyya*. Majallat al-Jami'ah al-Islamiyyah bil-Madinah al-Munawwarah.
8. Al-Masri, Rafiq Yunus. (2009). *Buhuth fi al-Iqtisad al-Islami*. Damascus: Dar Al-Maktabi.
9. Al-Nasiri, Muhammad al-Makki. (1993). *Al-Taysir fi Ahadith al-Tafsir* (1st ed.). Dar Al-Gharb Al-Islami.
10. Al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf. (1972). *Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj* (2nd ed.). Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi.
11. Al-Qadi Iyad. (n.d.). *Kamal al-Mu'allim bi-Fawa'id Muslim*. Dar Al-Wafa.
12. Al-Shahud, Ali ibn Naif. (n.d.). *Al-Insan bayna 'Uluw al-Himmah wa Hubutiha*.
13. Al-Shahud, Ali ibn Naif. (n.d.). *Al-Mufassal fi Ahkam al-Riba*.

14. Al-Sha'rawi, Muhammad Mutawalli. (1997). *Tafsir al-Sha'rawi – Al-Khawatir*. Matabi' Akhbar Al-Yawm.
15. Al-Zuhayli, Wahbah ibn Mustafa. (2001). *Al-Tafsir al-Wasit li-Zuhayli*. Damascus: Dar Al-Fikr.
16. Al-Zuhayli, Wahbah ibn Mustafa. (n.d.). *Wasatiyyat al-Islam wa Samahatuh*. Dar Al-Fikr.
17. Ibn al-Mulaqqin, Umar ibn Ali ibn Ahmad al-Ansari al-Shafi'i. (2009). *Al-Tawdih li Sharh al-Jami' al-Sahih* (1st ed.). Dar Al-Nawader.
18. Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram ibn Ali, Abu al-Fadl Jamal al-Din. (2023). *Lisan al-Arab* (3rd ed.). Beirut: Dar Sader.
19. Shahin, Musa. (n.d.). *Fath al-Mun'im Sharh Sahih Muslim* (1st ed.). Dar Al-Shuruq.
20. Al-Gharib, Abdulaziz Ali (2009). The extent of social security beneficiaries' satisfaction with administrative procedures and ways to develop them. Riyadh.
21. Amer Suleiman Abdul Malik (1998). Social Security in Light of International Standards and Scientific Applications. Al-Halabi Legal Publications. Beirut.
22. Al-Qurtubi, Ahmed bin Abi Bakr bin Faraj. Al-Jami' Li Ahkam Al-Qur'an. (2003). (Edited by: Hashem Samir Al-Bukhari). House of Book Science. Riyadh.
23. Abdel Halim, Jihan Al-Tahir Muhammad (2012). The legal foundation of social security in the Holy Qur'an, the Sunnah of the Prophet, and Islamic jurisprudence. Jurisprudence Forum.
24. Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed bin Musa Badr Al-Din. (d.t.). Umdat Al-Qari, Explanation of Sahih Al-Bukhari. Dar Revival of Arab Heritage. Beirut.